

من وزير المالية
إلى

27/04/2011

N° 510

الموضوع إستفسارات جبائية
المرجع : مكتوبكم الوارد بتاريخ 8 أفريل 2011

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل يتعين
توظيف التسبقة بنسبة 1% على مبيعات شركة يتمثل نشاطها في تربية الدواجن
واللحوم لدى الفلاحين، يشرفني إعلامكم أنّ التسبقة بنسبة 1% المنصوص عليها
بالفصل 33 من قانون المالية لسنة 2011 تمّ إلغاؤها بمقتضى الفصل 14 من المرسوم
عدد 28 لسنة 2011 المؤرخ في 18 أفريل 2011 المتعلق بإجراءات جبائية ومالية
لمساندة الاقتصاد الوطني.

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه